

اتفاق دفع طويل الأجل

بين حكومة الجمهورية العربية المتحدة وحكومة جمهورية ألمانيا الديمقراطية

إن حكومة الجمهورية العربية المتحدة وحكومة جمهورية ألمانيا الديمقراطية مسترشدتين بمبادئ التعايش السلمي وتحملوهما الرغبة في تدعيم التعاون اللوى بهدف تنظيم وتسهيل المدفوعات المباشرة بين البلدين على أساس من المساواة والمنفعة المتبادلة قد اتفقتا على ما يلي :

(المادة ١)

تم المدفوعات الجارية بين الأشخاص الطبيعيين والمعنويين المقيمين بالجمهورية العربية المتحدة والأشخاص الطبيعيين والمعنويين المقيمين بجمهورية ألمانيا الديمقراطية بالجنحيات الاسترلينية الحسائية وفقا لنصوص هذا الاتفاق وطبقا للقوانين ولوائح مراقبة النقد المعمول بها في البلدين .

ولا يسرى هذا الاتفاق بالنسبة لسداد رسوم قناة السويس التي يستمر أداؤها خارج الحسابات المذكورة في المادة (٣) بعملة حرة قابلة للتحويل طبقا لما تنص عليه لوائح رقابة النقد المعمول بها بالجمهورية العربية المتحدة .

(المادة ٢)

تعتبر المدفوعات التالية مدفوعات جارية :

١ - مدفوعات مقابل تسليم البضائع بمقتضى اتفاق التجارة المعمول بها بين البلدين .

٢ - مدفوعات المصروفات الطارئة المتعلقة بتسليم البضائع مثل :

(١) النولون

(ب) رسوم الموانئ

(ج) تكاليف اصلاحات السفن ودفعات وتموين السفن المتنا بالضائع ذات المنشأ المحلى والبضائع المستوردة المسموح بها كلما سمحت به اللوائح السارية .

وسوف يقتضى ذلك كله تعديل اتفاقية القرض طويل الأجل المبرم بالكايين المتبادلين في ٥ مارس سنة ١٩٦١ ، ٣٠ أغسطس سنة ١٩٦١ وكذلك بروتوكول إنشاء الفندق الموقع في ١٢ مايو سنة ١٩٦٢ ، الأمر الذى نرجوا اتامه في اجتماعنا القادم في باما كوفى نوفمبر سنة ١٩٦٥

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام ما

نائب رئيس الوزراء

١٩٦٥/٩/١٦

الساعة والثورة المدنية والكهرباء

دكتور : مصطفى خليل

قرار

بشأن اتفاق الدفع طويل الأجل والكتاب المتبادل الملحق به بين حكومة الجمهورية العربية المتحدة وحكومة جمهورية ألمانيا الديمقراطية

وزير الخارجية

بعد الاطلاع على القرار الجمهورى رقم ٩٥ لسنة ١٩٦٦ الصادر بتاريخ ٥ يناير سنة ١٩٦٦ بشأن الموافقة على اتفاق الدفع طويل الأجل والكتاب المتبادل الملحق به الموقع في برلين بتاريخ ١٣ سبتمبر سنة ١٩٦٥ بين حكومة الجمهورية العربية المتحدة وحكومة جمهورية ألمانيا الديمقراطية؛

قرر :

مادة وحيدة - يشرى فى الجريدة الرسمية اتفاق الدفع طويل الأجل والكتاب المتبادل الملحق به الموقع في برلين بتاريخ ١٣ سبتمبر سنة ١٩٦٥ بين حكومة الجمهورية العربية المتحدة وحكومة جمهورية ألمانيا الديمقراطية ، ويصلى به من تاريخ ١١ يوليو سنة ١٩٦٦ ما

تحريرا في اول ربيع الاكثرة ١٣٨٦ (١٩ يولييه سنة ١٩٦٦)

محمود رياض

(المادة ٣)

تنفيذا لهذا الاتفاق :

(١) يفتح البنك المركزي المصري بالقاهرة ، بصفته نائبا عن حكومة الجمهورية العربية المتحدة بدفاته باسم دويتش نوتن بنك برلين حسابا بالجنيه الاسترليني الحسابي لا تحتسب عليه فوائد أو مصروفات ويسمى "حساب جمهورية ألمانيا الديمقراطية".

(ب) يفتح الدويتش نوتن بنك برلين ، بصفته نائبا عن حكومة جمهورية ألمانيا الديمقراطية ، بدفاته باسم البنك المركزي المصري بالقاهرة ، حسابا بالجنيه الاسترليني الحسابي لا تحتسب عليه فوائد أو مصاريف ويسمى "حساب الجمهورية العربية المتحدة".

المدفوعات التي تجرى بين الأشخاص الطبيعيين والمعنويين في البلدين والمصرح بها طبقا للوائح النقد الاجنبى للجمهورية العربية المتحدة وجمهورية ألمانيا الديمقراطية ، تم عن طريق قسدها بالإضافة الى أو بالخصم من الحسابات المفتوحة بمقتضى هذه المادة .

مثل تلك المدفوعات تعامل من كافة الوجوه معاملات المدفوعات بالعملة الحرة القابلة للتحويل .

(المادة ٤)

لضمان استمرار المدفوعات عن طريق الحسابين المنوه بهما بالمادة (٣) يفتح البنك المركزي المصري بالقاهرة والدويتش نوتن بنك برلين كل منهما للأحترسبيلات اثنائية متبادلة في حدود :

٢ مليون جنيه استرليني (مليونان من الجنيهات الاسترلينية)

ومع ذلك فقد اتفق على أن يسمح أى من الطرفين المتماقدين بالتجاوز المؤقت عن حد المديونية ألف الذكر .

(د) مصروفات التجميع والتصميم وتصنيع البضائع وعمولات الوكلاء والترانزيت .

٣ - مدفوعات مقابل الخدمات الفنية والتجارية لطائرات البلدين ، متضمنة رسوم الهبوط والمناذرة وكذلك تكاليف تموين الطائرات المسموح لها وفقا للوائح السارية .

٤ - المدفوعات الغير تجارية مثل :

(١) نفقات التمثيل الحكوى وغيره والمعاهد والوفود .

(ب) التسويات النورية بين مصالح البريد والتلغراف والتليفون

(ج) أقساط التأمين واعادة التأمين والمطالبات المتعلقة بها .

(د) نفقات السفر .

(هـ) المصروفات المتعلقة بالأسواق والمعارض ووسائل الإعلان الأخرى .

(و) مدفوعات ناتجة من التعاون العلمى والفنى وتدريب المواطنين ووفود الخبراء .

(ز) المصروفات المتعلقة بالنشاط الاجتماعى مثل النشاط الرياضى والعروض الفنية الأخرى .

(ح) المدفوعات المتعلقة ببراءات الاختراع والعلامات التجارية والتراخيص وحقوق التأليف والحقوق المماثلة .

(ط) المصروفات القانونية والضرائب والغرامات والمصروفات الأخرى المتعلقة بها .

(ى) الإيرادات التي تؤول لرعايا أى من البلدين في بلد الطرف الآخر .

(ك) منحوات المواطنين الذين ينادرون نهائيا بلد الطرف الآخر .

(ل) المدفوعات التي تسوى عن طريق اتفاق المدفوعات الممول به وفقا لنصوص اتفاقات خاصة بين الحكومتين .

(م) المدفوعات الأخرى التي يتم الاتفاق عليها بين السلطات المختصة في كلا البلدين .

تحول الأرصدة القائمة في حسابات المقاصة المفتوحة بمقتضى اتفاق الدفع المبرم في ١٦ ديسمبر ١٩٦٢ إلى الحسابات المشار إليها في المادة (٣) في يوم العمل بهذا الاتفاق .

وتتم تسوية أرصدة العقود القائمة التي تم إبرامها بين الأشخاص الطبيعيين أو المعنويين في الجمهورية العربية المتحدة والأشخاص الطبيعيين أو المعنويين في جمهورية ألمانيا الديمقراطية قبل العمل بهذا الاتفاق بالجنهيات الأسترالية الحسابية عن طريق الحسابات المينة بالمادة (٣) .

وتتم تسوية أرصدة العقود القائمة التي تم إبرامها بالجنهيات المصرية قبل ١/١/١٩٦٣ بين المقيمين في الجمهورية العربية المتحدة والمقيمين في جمهورية ألمانيا الديمقراطية بالجنهيات الأسترالية الحسابية عن طريق الحسابات الموضحة بالمادة (٣) وتحول المبالغ المستحقة بالجنهيات المصرية بمقتضى هذه العقود إلى الجنيهات الأسترالية على أساس ما يحتويه الجنيه المصري والجنيه الأسترالي من ذهب (وهي ٢,٥٥١٨٧ و ٢,٤٨٨٢٨ من الذهب الصافي على التوالي) .

(المادة ٩)

تفقد العقود المبرمة خلال مدة سريان هذا الاتفاق حتى بعد تاريخ انتهائه وفقا للتصوص المذكورة .

(المادة ١٠)

في حالة إنهاء العمل بهذا الاتفاق يتم تسوية الرصيد القائم في الحسابات المشار إليها في المادة (٣) وذلك بتوريد بضائع أو بإجراء مدفوعات جارية وفقا لأحكام هذا الاتفاق ويسدد الطرف المدين الرصيد الذي قد يتبقى بعد انقضاء ستة أشهر من تاريخ نهاية العمل بهذا الاتفاق بناء على طلب الطرف الدائن بالجنهيات الألمانية أو بأية عملة حرة قابلة للتحويل .

(المادة ١١)

يجوز بعد موافقة سابقة من السلطات المختصة في كل من الطرفين المتعاقدين أن تم تحويلات من وإلى الحسابات المفتوحة بمقتضى المادة (٣) من هذا الاتفاق إلى ومن حسابات مفتوحة بمقتضى اتفاق مدفوعات بين أي من الطرفين المتعاقدين وبلد ثالث .

ويغنى التجاوز من حد المديونية بتوريد بضائع خلال ستة شهور من تاريخ حدوث أول زيادة .

إذا لم يغط التجاوز بتوريد بضائع خلال هذه الفترة يدفع البنك المدين إلى البنك الدائن عملة حرة قابلة للتحويل للرجوع بالرصيد إلى حد المديونية المتفق عليه خلال ٣٠ يوما من انتهاء الفترة سالفة الذكر .

(المادة ٥)

تقوم بالجنهيات الأسترالية جميع المبالغ الواردة في العقود والفواتير المتعلقة بالتجارة بين الجمهورية العربية المتحدة وجمهورية ألمانيا الديمقراطية وكذلك مستندات وأوامر الدفع بين البلدين .

(المادة ٦)

ويمكن أن تم أيضا المدفوعات الجارية بين الجمهورية العربية المتحدة وجمهورية ألمانيا الديمقراطية بأية عملة حرة قابلة للتحويل خارج الحسابات المفتوحة طبقا للمادة (٣) من هذا الاتفاق .

(المادة ٧)

في حالة تغيير سعر تداول الجنيه الأسترالي بالنسبة للذهب الذي تبلغ في الوقت الحاضر :

الجنيه الأسترالي = ٢,٤٨٨٢٨ جرام من الذهب الخالص ، تعدل أرصدة الحسابات المشار إليها في المادة (٣) تبعا لذلك في تاريخ التغيير بحيث تظل القيمة بالنسبة للذهب دون تغيير .

ويعدل حد المديونية المشار إليه في المادة (٤) بنفس الطريقة .

(المادة ٨)

يتبنى العمل باتفاق الدفع المبرم بتاريخ ١٦ ديسمبر ١٩٦٢ بين حكومة الجمهورية العربية المتحدة وحكومة جمهورية ألمانيا الديمقراطية وكذلك جميع التعديلات أو الإضافات المتعلقة به في تاريخ سريان العمل بهذا الاتفاق .

رئيس الوفد الحكومى

لجمهورية ألمانيا الديمقراطية

راين ١٣ سبتمبر ١٩٦٥

صاحب السعادة

فيا يتعلق " باتفاق الدفع طويل الأجل " الموقع عليه بتاريخ اليوم من حكومة جمهورية ألمانيا الديمقراطية والجمهورية العربية المتحدة قد وصلنا إلى الاتفاق التالى :

فيا يتعلق بالعقود الخاصة بتسليم بضائع رأسمالية إلى الجمهورية العربية المتحدة وتجميعها والمبرمة بين مؤسسات جمهورية ألمانيا الديمقراطية والجمهورية العربية المتحدة يكون دفع أى جزء من الثمن المحدد فى العقد عن طريق " حسابات غير المقيمين " وذلك لتنطية جميع المصروفات المحلية، تسمى هذه العقود بالطريقة التالية تسهلا للإجراءات : إذا تطلب الأمر تمويل المصروفات المحلية مقدما عن طريق " حساب جمهورية ألمانيا الديمقراطية " لدى البنك المركزى المصرى على أساس مثل هذه العقود ، فإن سلطات رقابة النقد بالجمهورية العربية المتحدة توافق على طلبات تحويل المبالغ المطلوبة من " حسابات جمهورية ألمانيا الديمقراطية " إلى " حسابات غير المقيمين " المعنية ، وبالمثل على إعادة تحويل المبالغ المعنية من " حسابات غير المقيمين " سائلة الذكر إلى " حساب جمهورية ألمانيا الديمقراطية " عند تقديم المستندات المتعلقة بذلك بعد تنفيذ تلك العقود .

أود أن أسأل مساعدكم ، التأكيد بأن محتويات هذا الكتاب تعبر تماما عن الاتفاق الذى تم بيننا .

إسبحوا لى من فضلكم ، صاحب السعادة ، بقبول عظيم تقديرى

المخلص

(إمضاء)

هـ . سول

صاحب السعادة

السيد / حسين خالد حمدى

رئيس الوفد الحكومى

لجمهورية العربية المتحدة

(المادة ١٢)

يتفق البنك المركزى المصرى والبنوك نوتن بنك على الترتيبات المصرفية الفنية اللازمة لتنفيذ هذا الاتفاق .

(المادة ١٣)

تم التعديلات والاضافات لهذا الاتفاق كتابة بناء على اتفاق متبادل بين الطرفين المتعاقدين .

(المادة ١٤)

يصبح الاتفاق الحالى نافذ المفعول ابتداء من أول يناير ١٩٦٦ على أن تم الموافقة أو التصديق عليه وفقا للإجراءات المتبعة فى كل من البلدين ، والتي تملن ببادل وثائق التصديق ، ويسرى هذا الاتفاق حتى ٣١ ديسمبر ١٩٧٠

ومع ذلك فإنه إذا لم يتم تبادل الوثائق آتفة الذكر حتى ٣١ ديسمبر سنة ١٩٦٥ تطبق نصوص الاتفاق الحالى بصفة مؤقتة اعتبارا من أول يناير سنة ١٩٦٦

(المادة ١٥)

يجدد الاتفاق الحالى تلقائيا لفترات أخرى سنوية ما لم يخطر أحد الطرفين المتعاقدان كتابة خلال ٩٠ يوما قبل تاريخ انتهاء العمل بهذا الاتفاق .

وتأكيدا لذلك ، وقع الممثلون المعتمدون من حكومتهما هذا الاتفاق . أبرم ووقع برلين فى ١٣ سبتمبر ١٩٦٥ من نسختين أصليتين باللغة الإنجليزية .

عن حكومة

جمهورية ألمانيا الديمقراطية

إمضاء

هـ . سول

عن حكومة

الجمهورية العربية المتحدة

إمضاء

حسين خالد حمدى

رئيس الوفد الحكومى

لجمهورية العربية المتحدة

برلين ١٢ سبتمبر سنة ١٩٦٥

صاحب السعادة

أتشرف بالإحاطة أئى تسلمت كتابكم اليوم ونصه كالاتى :

" فيما يتعلق " باتفاق الدفع طويل الأجل " الموقع عليه بتاريخ اليوم من حكومة جمهورية ألمانيا الديمقراطية والجمهورية العربية المتحدة قلدوصانا إلى الاتفاق التالى :

فما يتعلق بالعقود الخاصة بتسليم بضائع رأسمالية إلى الجمهورية العربية المتحدة وتجميعها والمبرمة بين مؤسسات جمهورية ألمانيا الديمقراطية والجمهورية العربية المتحدة يكون دفع أى جزء من الثمن المحدد فى العقد عن طريق " حسابات غير المقيمين " وذلك لتغطية جميع المصروفات المحلية ، نسوى هذه العقود بالطريقة التالية تسهلا للإجراءات إذا تطلب الأمر تمويل المصروفات المحلية مقدما عن طريق " حساب جمهورية ألمانيا الديمقراطية " لدى البنك المركزى المصرى على أساس مثل هذه العقود ، فإن سلطات رقابة النقد بالجمهورية العربية المتحدة توافق على طلبات تمويل

المبالغ المطلوبة من " حساب جمهورية ألمانيا الديمقراطية " إلى " حسابات غير المقيمين " المعنية ، وبالمثل على إعادة تحويل المبالغ المعنية من " حسابات غير المقيمين " سالفة الذكر إلى " حساب جمهورية ألمانيا الديمقراطية " عند تقديم المستندات المتعلقة بذلك بعد تنفيذ تلك العقود .

أود أن أسأل سعادتكم ، للتأكد بأن محتويات هذا الكتاب تعبر تماما عن الاتفاق الذى تم بيننا .

أتشرف بأن أؤكد لسيادتكم ، صاحب السعادة ، أن الكتاب يعبر تماما عن الاتفاق الذى تم الوصول إليه بيننا .

اسمحوا لى بأن أؤكد ، صاحب السعادة ، من أطيب تمنياتى ما

المخلص

(إمضاء)

حسين خالد حمدى

صاحب السعادة

السيد / ه . سول

رئيس الوفد الحكومى

لجمهورية ألمانيا الديمقراطية